واحد هو اول مراتبه والواحد الباقي من الاربعة المنقوص منها الثلاثة حاصل ضرب الواحد فيها وهذا الباقي
اذا جعل يكون صورة احد عشر فهو كسر يعبر عنه باحد عشر جزء مخرجه المقسوم عليه اذا فرض واحدا وقد عرفت
وجه الفرض فح يكون خارج القسمة اى حصة كل من المقسوم عليه من المقسوم في هذا الشكل ما فوق من
الصحاح واحد عشر جزء من ثلثة وخمسين جزء وهذا الشكل المرسوم في الرسالة هو صورة لما يكون المقسوم
عليه اقل مما يحاذيه من المقسوم ولما يكون فيه نقل مراتب المقسوم على اليمين بمرتبة واما صورة ما يكون فيه
نقل مراتب المقسوم الى اليسار فكذا العدد ٨٧٦٤ يقسم على هذا العدد ٢٤ فخارج القسمة هذا العدد
٣٦٥ من الصحاح واربعة اجزاء من اربعة وعشرين اذا فرضت واحدا كسرا عنه اربعة اسداس و
صورة العمل هكذا على واما صورة ما يكون فيه المقسوم عليه ازيد مما يحاذيه من المقسوم وصورة ما يكون مساويا
لما يحاذيه منه فاطلبها من الصور التي صورناها لما صورناها له عند شرح قول المصنف اول المقسوم محاذيا لاول
المقسوم عليه صاعيا لما يحاذيه من المقسوم ومنها ما فانها كما نفع صور الماضوق دون لمنها ما يصلح ان يكون
صورة لما يكون المقسوم عليه مساويا لما يحاذيه من المقسوم ومنها ما يصلح لان يكون صورة لما يكون ازيد
مما يحاذيه منه فاعد النظر تطلع والامتحان اى امتحان عمل التقسيم من كونه صحيحا او فاسدا كالذي بضرب
ميزان الخارج اى خارج القسمة في ميزان المقسوم عليه وزيادة ميزان الباقي اى من المقسوم ان كان على الحاصل
اى من ضرب احد الميزانين في الاخر فميزان المجتمع من مضروبي الميزانين وميزان الباقي ان خالف ميزان
المقسوم فالعمل خطاء غير صحيح **قاعدة** في بيان تقسيم الغرماء اى في بيان تقسيم التركة بين الغرماء
كما اذا مات شخص وكانت عليه ديون مختلفة ولم تف تركته بقضائها واردت تقسيمها بين الغرماء على
الوجه المشروع بان يعطى كل منهم منها بنسبة ماله من الدين فالقاعدة في ذلك ان تضرب دين كل واحد
من الغرماء في التركة وتقسم الحاصل اى حاصل الضرب على مجموع الديون فخارج القسمة هو حظ صاحب الدين
المضروب في التركة مثاله التركة عشرون واحد الديون ثمانية والاخر عشرة والاخر اثنا عشر ومجموع
الديون ثلثون ضربنا الاول اعني الثمانية في التركة حصل مائة وستون لان الحاصل من ضرب الثمانية
في العشرين هو هذا الحاصل فقسمناه اى الحاصل على مجموع الديون اعني الثلثين خرج خمسة وثلث
وذلك لان من قسمة المائة والخمسين على الثلثين يكون الخارج خمسة صحاحا وبعد قسمة المائة والخمسين
بقي عشرة لا تنقسم على الثلثين فننسبها اليها وهي بالنسبة اليها ثلث فيكون الخارج من قسمة المائة والستين

		٣	٦	٥
	٨ ٦	٧	٦	٤
	٢ ١	٣		
	١	٥		
١ ١	٥ ٤	٦		
	٣ ٢	٤		
	١	٢		
١ ١	٢٠	٤		
	٢٢	٠		
	٢	٤ ٤		

الباقي ٤

٤

علي الثلثين خمسة وثلثا فهو حظ صاحب الثمانية من التركة ثم اى بعد ضرب الثمانية وقسمة حاصلها
ضربنا الثاني اى الدين الثاني وهو العشرة في التركة حصل مائتان وقسمنا الحاصل كذلك اى على الثلثين
خرج ستة وثلثان وذلك لان الحاصل من ضرب العشرة في العشرين مائتان ومن قسمة المائة و
الثمانين على الثلثين يكون الخارج ستة صحاحا وبعد قسمة المائة والثمانين بقي عشرون لا تنقسم فنسبها
الى المقسوم عليه اعني الثلثين فهي بالنسبة اليه ثلثان فيكون الخارج من قسمة المائتين على الثلثين ستة
وثلثين فهو حظ صاحب العشرة من التركة وعملنا بالدين الثالث اعني الاثني عشر كذلك اى ضربناه في
التركة وقسمنا الحاصل على مجموع الديون حصل ثمانية وذلك لان من ضرب الاثني عشر في العشرين الذي
هي التركة يكون الحاصل مائتين واربعين ومن قسمتها على الثلثين اعني مجموع الديون يكون الخارج ثمانية
هو نصيب صاحب الاثني عشر من التركة وهذا العمل يكون اذا لم تكن الديون كثيرة واذا كانت كثيرة بحيث
يتعسر ضبط حاصل ضربها وقسمتها فارسم الجدول على هذه الصورة اى سطوره بعدة الديون وضع
كل واحد من الديون بينها اى خلالها وصورة التركة فوقه وصورة مجموع الديون تحته واعمل ما عرفت من
ضرب كل من الديون في التركة وقسمة الحاصل على مجموع الديون ووضع الخارج تحته يكون العمل كذلك
سهلا عليك وصورة العمل هكذا يعني الديون وهي الثمانية والعشرة والاثنا عشر كل منها موضوع في
علو سطر من سطور الشكل موضوع فوق صورة العشرين التي هي عبارة عن التركة تحت صورة الثلثين
التي هي عبارة عن مجموع الديون وقد ضرب كل منها في التركة ووضع حاصل ضربه تحته بعد حط عرضه وقسم
الحاصل على مجموع الديون ووضع خارج القسمة تحت المقسوم عليه اعني ثلثين بعد حط عرضه وما بقي من المقسوم
كسر رسمت صورته تحت الخارج الصحيح ورسم لفظ كسر فوقه وما صورته صورة المركب في الرسم من ضرب
المركب في المركب ووضع حاصل تحته وضع مقتضى الضرب ثم جمع كما هو القاعدة في ضرب المركب في المركب
فالثمانية لما تكن صورتها المرسومة صورة المركب ضربت في العشرين فكان صورة حاصل ضربها في
الرسم هكذا ١٦٠ والعشرة لما كانت صورتها صورة المركب في الرسم ضرب في العشرين الذي
هو صورة التركة فكان صورة حاصل ضربه هكذا ٢٠٠ ثم جمع فصار هكذا ٢٠٠ وقس عليه حال
الاثني عشر والامتحان اى امتحان حال هذا النحو من القسمة صحة وفسادا هو ان تعمل في كل واحد بالمضروب
والمضروب فيه كما في الضرب وبالمقسوم والمقسوم عليه كما في القسمة يظهر الصحة وعدمها بان تاخذ ميزان المضروب

التركة ٢٠

٢٠ ١٢	٢٠ ١٠	٢٠ ٨
٤٠ ٢٠	٥٠ ٤٠	١٦٠ ٣٠
٢٤٠ ٣٠	٢٠٠ ٣٠	٥
٨	٦ كسر ٢٠	كسر ١٠
	الديون ٣٠	مجموع

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)